

279587 - يسأل عن ما معنى الطمأنينة في الصلاة هل هي الراحة القلبية، وهل تبطل بفواتها ؛ لأنها ركن ؟

السؤال

ما معنى الطمأنينة في الركوع ؟ كيف يمكنني أن أتأكد من أنني قد حققت الطمأنينة ، ما هو الشعور؟ برأيي أن المرء يصل للراحة - الطمأنينة - بشكل طبيعي في اللحظة الأخيرة التي يخرج فيها الهواء من الفم عندما تكون مفاصل الجسم والعقل على حدٍ سواء في راحة ، هل أنا صائب؟ ماذا يجب القيام به إذا ترك المرء ركناً مثل الطمأنينة ، استقامة العمود الفقري في الركوع ، متابعة الإمام في السجود لأنه أمرٌ إلزامي؟ إذا ترك ركناً في كل ركعة لهذا السبب ماذا يجب عليه فعله؟ ترك الركن ربما يكون لعدم وجود وقتٍ كافٍ يحتاجه المرء بسبب بطء دماغه لتحقيق الطمأنينة في الركوع أو السجود لسرعة الإمام ، لا بد من ذكر أنه يحاول قصارى جهده لإتمام الركن في الوقت المحدد لكنه لم يفعل ، فهل يصلي مع الجماعة على الرغم من أنه يترك الركن بانتظام لأجل متابعة الإمام ؟ وماذا يفعل في صلاة الجمعة ؟ إذا قلت : إن عليك أن تعيد الأربع ركعات التي تركت فيها الركن بعد تسليم الإمام، فسوف أقول إنني تركت ركن الطمأنينة في كل ركعة من الركعات الأربعة ، ففي هذه الحالة هل عليّ إعادة الركعات الأربع ؟ أم أعذر بعدم القيام بالركن بسبب مَرَضِي أم عليّ أن أبذل قصارى جهدي لتحقيق الركن ، ولكني لا أقوم بالطمأنينة كما ينبغي بسبب سرعة الإمام في الركوع ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

المراد بالطمأنينة التي هي ركن في الصلاة ولا تصح إلا بها ، هي : سكون الأعضاء عن الحركة ولو لحظة ، وعند بعض العلماء تكون بقدر الذكر الواجب .

فإذا انحنى المصلي للركوع ، واستقر لحظة يسيرة ، وسكنت أعضاؤه عن الحركة : فقد أتى بالطمأنينة .

وإذا أطال السكون شيئاً ما حتى قال سبحان ربي العظيم مرة واحدة ، فقد أتى بالطمأنينة على القول الثاني الذي يجعل وقتها بمقدار الإتيان بالذكر الواجب .

وأما إذا كان ركوعه كهيئة المتأرجح ، ينحني ثم يرفع بدون استقرار ولا لحظة من الزمن ، فهذا لم يأت بالطمأنينة ، ولا تصح

صلاته .

ثانياً :

الطمأنينة ليست عملاً قلبياً ، فليست هي الخشوع في الصلاة ، ولا الراحة النفسية مع زفريات الهواء أو بدونها ، وإنما هي ما سبق بيانه : سكون الأعضاء عن الحركة .

وإذا تباطأ المأموم عن الحركة حتى يتخلف عن إمامه ففعله غير مشروع حتى لو كان يفعل ذلك ليستجمع ذهنه لتحصل له الطمأنينة القلبية .

فإن كان الإمام يسرع إسراعاً واضحاً يخلُ في صلاته بالطمأنينة ، ولا تسكن أعضاؤه في كل ركن : فإن الصلاة لا تصح خلفه ، لإخلاله بركن من أركان الصلاة .

أما إذا كانت سرعته نسبية ، بأن كان يحافظ على القدر الواجب من الطمأنينة ، فتجوز الصلاة خلفه ، ويجب على الذي يصلي خلفه أن يتابعه في حركاته دون أن يتخلف عنه .

فإذا تخلفت عنه يسيراً ، لتحصيل الطمأنينة الواجبة : فلا حرج عليك في ذلك .

ثم عليك أن تجتهد في تحصيل الأمرين : متابعة الإمام ، وتحصيل الطمأنينة في حركاتك .

وينظر جواب السؤال (219808) المسألة الثالثة فيه .

والله أعلم .